

تعميم رقم (16) لعام 2020
في شأن
إضافة موجّهات احترازية للحد من انتشار الأوبئة – 4

إلى كافة الدوائر الجهات الحكومية
المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

يطيب لنا أن نبعث لكم خالص تحياتنا ، وتماشياً مع الاجراءات الاحترازية التي تنتهجها الدولة للحد من انتشار فيروس (covid 19)، وحرصاً على صحة و سلامة الموظفين والمتعاملين مع الحكومة يرجى مراعاة الآتي:

1. تحقيق التباعد الاجتماعي في مقر العمل والحد من أي تقارب أو اكتظاظ غير صحي بين الموظفين في أي نطاق

مكاني (داخلي أو خارجي) وفقاً لتقدير الجهة، ويفضل أن لا تقل المسافة بين الأطراف عن مترين.

2. الحد من التجمع والتواجد المكثف للمتعاملين في مراكز سعادة المتعاملين إلى أقصى درجة ممكنه، عند تقديم

الخدمات التي لا توجد لها جاهزية تقنية حالياً لإنجاز المعاملات عن بعد.

3. ينبغي على جهات العمل اتخاذ ما يلزم من ترتيبات للالتزام بالتباعد الاجتماعي عند ممارسة الموظفين لمهامهم

الوظيفية، وكذلك إنجاز المعاملات وتقديم الخدمات للمتعاملين.

4. يجوز لجهات العمل تطبيق نظام العمل عن بعد بالتناوب بين الموظفين اللذين لم يتم تصنيفهم ضمن الفئات اللتي

ينطبق عليها العمل عن بعد (تعميم رقم 14) ، وبما لا يتجاوز 50% من الطاقة الانتاجية المتاحة ولا يخل

بمستوى الخدمات المقدمة، وبشرط أن تكون وظائفهم قابلة للعمل عن بعد وأن تكون هناك آليات للمراجعة

والتقييم المستمر لهذه الترتيبات للتأكد من عدم تأثر مستوى الأداء العام للجهة واجراء ما يلزم نحو ادخال

التصحیحات المناسبة.

5. تضاف إلى الفئات التي ينطبق عليها نظام العمل عن بعد " أمهات أصحاب الهمم".
6. ضرورة الالتزام بضوابط وقواعد العمل عن بعد الصادرة بمقتضى التعميم رقم 11 لعام 2020 .
7. تطبق هذه الموجّهات اعتباراً من تاريخ صدور التعميم.

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا،،
وتفضلوا منا وافر الاحترام والتقدير،،

د. محمد عبداللطيف خليفة
المدير العام